

وزارة النقل

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 صفر عام 1421 الموافق 7 مايو سنة 2000،
يحدد مبلغ الكفالة المالية المتعلقة
بامتياز استغلال الخدمات الجوية للنقل
العمومي.

إن وزير النقل،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 99-300
المؤرخ في 16 رمضان عام 1420 الموافق 24
ديسمبر سنة 1999 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-43
المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1420 الموافق 26
فبراير سنة 2000 الذي يحدد شروط استغلال
الخدمات الجوية وكيفياته، لاسيما المادة 4 منه،

يقرر أن ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 4 من
المرسوم التنفيذي رقم 2000-43 المؤرخ في 21
ذي القعدة عام 1420 الموافق 26 فبراير سنة 2000
والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار مبلغ الكفالة المالية
المتعلقة بامتياز استغلال الخدمات الجوية للنقل
العمومي.

المادة 2 : يحدد مبلغ الكفالة المالية المذكورة
أعلاه، بمليوني دينار (2.000.000 دج) وهذا مهما
تكن طبيعة الامتياز.

يجب أن تودع هذه الكفالة لدى بنك أو أية
مؤسسة مالية أخرى.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 صفر عام 1421 الموافق 7
مايو سنة 2000.

وزير المالية

وزير النقل

حميد لوناوسي عبد اللطيف بن أشنهو

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 99-300
المؤرخ في 16 رمضان عام 1420 الموافق 24
ديسمبر سنة 1999 والمتضمن تعيين أعضاء
الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-107
المؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1415 الموافق 12
أبريل سنة 1995 الذي يحدد تنظيم المديرية العامة
للبيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-301
المؤرخ في 21 رمضان عام 1420 الموافق 29
ديسمبر سنة 1999 الذي يرخص لأعضاء الحكومة
بتفويض إمضاءهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ
في 17 ربيع الثاني عام 1417 الموافق أول سبتمبر
سنة 1996 والمتضمن تعيين السيد عبد القادر
محيوز، مديراً لإدارة الوسائل بالمديرية العامة
للبيئة،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد عبد القادر
محيوز، مدير إدارة الوسائل بالمديرية العامة
للبيئة، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير
الأشغال العمومية وتهيئة الإقليم والبيئة وال عمران،
على الأوامر الخاصة بالدفع أو التحويل وتفويض
الاعتمادات ومذكرات الموافقة على أوامر الصرف
وثائق الإثبات الخاصة بالمصاريف وبيانات
الإيرادات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 محرم عام 1421 الموافق
2 مايو سنة 2000.

محمد علي بوغازي